هل يجوز العيش مع زوج يقترض بالربا

إن كان هذا القرض قرضا ربويا فهو محرم ،لا يجوز أن يأخذه ، ولا يجوز له أن يبدأ مشروعه بهذا المال الحرام ، ( ومن يتق الله يجعل له مخرجا . ويرزقه من حيث لا يحتسب ) و ( من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه ) .

وأما أكله للربا فهو يبيح لك طلب الطلاق منه أو طلب الخلع ، لكن لا يجب عليك ذلك بل تصح معاشرته ، والسكنى معه مع مداومة نصحه بالتي هي أحسن خاصة إذا رجي صلاحه .

وأما الأكل من ماله ، فإن كان له مصدر مباح غير هذا المصدر ، فلا حرج عليك ، ولا على أبنائك من الأكل من هذا المال . وأما إذا كان كل كسبه محرمأ ولم تجدوا نفقة إلا من هذا المال ، وليس لكم مصدر حلال آخر ، فيجوز لكم الأخذ منه حسب الحاجة دون توسع لقوله تعالى : ( فاتقوا الله ما استطعتم ) وقوله : ( لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ) . وأخذكم للمال منه في هذه الحالة هو أخذ للنفقة الواجبة عليه لكم ، هذا مع الاستمرار في نصحه ووعظه للكف عن القرض المحرم والبحث عن طريقة شرعية يمارس فيها أعمالا ويكسب منها رزقه . والله الموفق .

الإسلام سؤال وجواب